نشرة الاكتتاب العام فى وثائق صندوق استثمار

البنك الاهلى المتحد – مصر الاول النقدى ذو العائد اليومى التراكمى

(ثروة)

البند الأول محتويات النشرة

البند الثاني:	تعريفات هامة
البند الثالث:	مقدمة و أحكام عامة
البند الرابع:	تعريف و شكل الصندوق
البند الخامس:	مصادر اموال الصندوق والوثائق المصدرة منه
البند السادس:	هدف الصندوق
البند السابع:	السياسة الاستثمارية للصندوق
البند الثامن:	المخاطر
البند التاسع:	المستثمر المخاطب بالنشرة
البند العاشر:	اصول الصندوق وامساك السجلات
البند: الحادي عشر:	الجهة المؤسسة للصندوق والاشراف على الصندوق
البند الثاني عشر:	مراقبى حسابات الصندوق
البند الثالث عشر	مدير الاستثمار
البند الرابع عشر	شركة خدمات الادارة
البند الخامس عشر:	امين الحفظ
البند السادس عشر:	الاكتتاب فى الوثائق
البند السابع عشر	جماعة حملة الوثائق
البند الثامن عشر:	استرداد / شراء الوثائق
البند التاسع عشر:	التقييم الدورى
البند العشرون:	ارباح الصندوق والتوزيعات
البند الحادي العشرون:	الافصاح الدورى عن المعلومات
البند الثاني و العشرون:	وسائل تجنب تعارض المصالح
البند الثالث و العشرون:	إنهاء الصندوق والتصفية
البند الرابع و العشرون:	الأعباء المالية
البند الخامس و العشرون:	الاقتراض بضمان الوثائق
البند السادس و العشرون:	اسماء وعناوين مسئولي الاتصال
البند السابع و العشرون:	إقرار الجهة المؤسسة و مدير الاستثمار
البند الثامن و العشرون:	تقرير مراقبي الحسابات
البند التاسع و العشرون:	إقرار المستشار القانوني

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

٤٦١٦٠

البند الثاني
تعريفات هامة

القانون :

القانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 وتعديلاته.

اللائحة التنفيذية:

اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 1992/95 الصادرة بموجب قرار وزير الاستثمار رقم 22 سنة 2014 وفقاً لأخر تعديل.

الهيئة:

الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية.

صندوق الإستثمار:

هو وعاء استثمارى مشترك يأخذ شكل شركة مساهمة ويهدف إلى إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً فى الإستثمار فى المجالات الواردة في نشرة الإكتتاب ويديره مدير استثمار مقابل اتعاب محددة.

اكتتاب عام:

طرح أو بيع وثائق استثمار إلى الجمهور من قبل الجهة المؤسسة للصندوق و يفتح باب الإكتتاب بعد مضي اسبوعين من تاريخ نشر نشرة الإكتتاب فى صحيفتين مصريتين واسعتى الانتشارويظل باب الإكتتاب مفتوحاً لمدة خمسة عشر يوماً على الأقل.

نشرة الإكتتاب العام:

هى الدعوة الموجهة الى الجمهور للاكتتاب العام فى وثائق الإستثمار التى يصدرها صندوق البنك الأهلي المتحد – مصر الأول النقدي ذو العائد اليومي التراكمي (ثروة) والمعتمدة من الهيئة والمنشورة في صحيفتين مصريتين يوميتين واسعتي الانتشار ، الذين يقومون بالاكتتاب فى وثائق الصندوق خلال فترة الاكتتاب العام (المكتتب) او شراء الوثائق فيما بعد ويسمى (حامل الوثيقة).

صندوق اسواق النقد:

هو صندوق استثمار يصدر وثائق مقابل جميع اصوله فى استثمارات قصيرة الأجل لا تتجاوز مدتها ثلاثة عشرة شهراً مثل أدوات الدين الصادرة عن الحكومة والبنوك والشركات واتفاقات اعادة الشراء واذون الخزانة وشهادات الادخار البنكية ووثائق صناديق اسواق النقد الاخرى ولا يتم الإستثمار فى الأسهم مطلقاً.

وثيقة الإستثمار:

ورقة مالية تمثل حصة شائعة لحامل الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق ، ويشارك مالكو الوثائق فى الارباح والخسائر الناتجة عن نشاط الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق.

الإسترداد:

هو تقدم المستثمر بطلب استرداد كامل قيمة (كل / جزء) من الوثائق التى تم الإكتتاب فيها أو المشتراه بناءاً على الطلب المقدم من المستثمر حتى الساعة الثانية عشر ظهراً طوال ايام العمل المصرفى وفقا لنصيب الوثيقة من صافى اصول الصندوق وذلك طبقاً للشروط المحددة بالبند (19) من هذه النشرة.

القيمة الصافية للوثيقة:

هو نصيب الوثيقة فى صافى اصول الصندوق والتى يتم احتسابها فى نهاية كل يوم عمل مصرفى والتى يتم الاعلان عنها طوال ايام الاسبوع من بكل فروع الجهة المؤسسة بالاضافة الى الاعلان عنها مرة فى اول ايام العمل المصرفى فى جريدة يومية صباحية واسعة الانتشار.

يوم العمل المصرفي فى مصر:

هو كل يوم من أيام الأسبوع عدا يومي الجمعة والسبت والعطلات الرسمية ، على ان يوافق

الأطراف ذوي العلاقة:

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

٤٦١٦٠

الاطراف المرتبطة بنشاط صندوق الاستثمار ومنها على سبيل المثال وليس الحصر مدير الاستثمار ، أمين الحفظ ، البنك المودع لديه اموال الصندوق ، مراقبى الحسابات ، المستشار القانونى ، شركة خدمات الادارة ، شركات السمسرة ، اعضاء مجلس الادارة او المديرين التنفيذيين او كل من يشارك فى اتخاذ القرار لدى اى من الاطراف السابقة بالاضافة الى اى حامل وثائق تتجاوز ملكيته 5% من صافى اصول الصندوق.

الاشخاص المرتبطة:

الاشخاص الطبيعيون واي من اقاربهم حتي الدرجة الثانية، والاشخاص الاعتبارية والكيانات والاتحادات والروابط والتجمعات المالية المكونة من شخصين او اكثر التي تكون غالبية اسهمهم او حصص راس مال احدهم مملوكة مباشرة او بطريق غير مباشر للطرف الاخر وان يكون مالكها شخصا واحد. كما يعد من الاشخاص المرتبطة الاشخاص الخاضعون للسيطرة الفعلية لشخص اخر من الاشخاص المشار اليهم.

بيع الوثائق:

هو قيام الصندوق ببيع الوثائق الجديدة التى يتم اصدارها بعد غلق باب الاكتتاب ويتم ذلك عن طريق تقديم طلبات الشراء لدى اى فرع من فروع البنك حتى الساعة الثانية عشر ظهرا طوال ايام العمل المصرفى وفقاً للشروط المشار اليها بالبند 19 من هذه النشرة.

الجهة المؤسسة:

هو البنك الأهلي المتحد – مصر وفروعه المختلفه بصفته الداعي لتأسيس الصندوق والذى يرمز اليه فيما بعد بالبنك.

المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق :

هو الحد الادنى للقدر المكتتب فيه من الجهة المؤسسة فى الصندوق والبالغ 5 مليون جنية والمشار اليه بالمادة 142 من اللائحة التنفيذية.

الأوراق المالية:

هى الإستثمارات التى يستثمر الصندوق أمواله فيها (فيما عدا الاسهم) والتى تشمل السندات بكافة انواعها وادوات الدين الاخرى الصادرة عن الحكومة والبنوك والشركات واذون الخزانة واتفاقيات اعادة الشراء بانواعها وشهادات الادخار البنكية (متى سمح البنك المركزى بالاستثمار فيها للجهات الاعتبارية) ووثائق صناديق اسواق النقد الاخرى.

شهادات الادخار البنكية:

هى اوعية ادخارية تصدرها البنوك وتعطى لحاملها عائد دورى خلال فترة استحقاقها سواء كانت ثلاثة سنوات او خمس سنوات بالاضافة الى حصول حاملها على القيمة الاسمية لها بعد انقضاء فترة الاستحقاق، وطبقاً لتعليمات البنك المركزى فانة لا يجوز للشخصيات الاعتبارية الاستثمار فيها ، لذا فلا يجوز للصندوق الاستثمار فيها الا بعد صدور تعليمات من البنك المركزى تتيح ذلك.

اتفاقيات اعادة الشراء:

هى اتفاقيات تتم بين مالك اذون الخزانة وبين طرف اخر يرغب فى استثمار السيولة المتوفرة لديه فى اذون الخزانة لمدة محددة وبذلك يقوم بشراء الأذون من المالك الاصلى بغرض إعادتها له بسعر محدد متفق عليه بعد مدة محددة. وعادة ما يكون طرفى اتفاقيات اعادة الشراء هما الصندوق وأحد البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزى المصرى.

الاستثمارات:

هى كافة اصول الصندوق.

المصاريف الإدارية:

هى مصاريف النشر الاسبوعى لسعر الوثيقة ونشر القوائم المالية واى تعديلات على نشرة الاكتتاب متى وجدت ، والمصاريف الوجوبية للجهات الحومية والتى يتم سدادها مقابل فواتير فعلية والتى يتم اعتمادها من مراقبى الحسابات.

شركة كليتات الإدارة:

Hermes Fund Management
EFGHERMES
مجموعة المتحدة هيرميس

البنك الأهلي المتحد مصر ش.م.م
Ahli United Bank Egypt S.A.E
PO Box 413 The 5th Settlement
المركز الرئيسي

٤٦١٦٠

شركة متخصصة تتولى احتساب صافى قيمة أصول صناديق الاستثمار المفتوحة والمغلقة وعمليات تسجيل إصدار واسترداد وثائق استثمار الصناديق المفتوحة بالاضافة إلى المهام الأخرى الواردة بالبند (15) من النشرة ، وهي الشركة المصرية لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمارش.م.م.

جماعة حملة الوثائق:

الجماعة التى تتكون من حاملى الوثائق التى يصدرها الصندوق.

سجل حملة الوثائق:

السجل الذى تدون فيه جميع بيانات حملة الوثائق مع عدد وارقام الوثائق التى بحيازتهم ، واى حركة شراء أو استرداد تمت على تلك الوثائق ، ويعدل السجل حسب ما يطرأ على بياناته من تغييرات.

مدير الإستثمار :

شركة هيرميس لإدارة صناديق الاستثمار وهي الشركة المسئولة عن إدارة اصول والتزامات الصندوق.

مدير المحفظة:

الشخص المسئول لدى مدير الإستثمار عن ادارة استثمارات الصندوق.

أمين الحفظ:

البنك الاهلى المتحد – مصر

البند الثالث
مقدمة وأحكام عامة

- قام البنك الاهلى المتحد – مصر بانشاء صندوق استثمار البنك الاهلى المتحد – مصر الاول النقدى ذو العائد اليومى التراكمى (ثروة) بغرض استثمار الاموال المستثمرة فيه بالطريقة الموضحة في السياسة الاستثمارية بالبند (7) من هذه النشرة ووفقا لأحكام قانون سوق راس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية وتعديلاته.
- قام مجلس الادارة بموجب القانون ولائحته التنفيذية بتعيين مدير الاستثمار ، شركة خدمات الادارة، أمين الحفظ، مراقبي الحسابات ويكون مسئول عن التأكد من تنفيذ التزامات كل منهم.
- **هذه النشرة هي** دعوة للاكتتاب العام فى وثائق استثمار الصندوق وتتضمن هذه النشرة كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بالصندوق وهي معلومات وبيانات مدققة ومراجعة من قبل الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار ومراقبي الحسابات والمستشار القانوني وتحت مسئوليتهم ودون ادنى مسئولية تقع على الهيئة.
- تخضع هذه النشرة لكافة القواعد الحاكمة والمنظمة لنشاط صناديق الاستثمار في مصر وعلي الاخص الاحكام الواردة بقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما وقرارات البنك المركزى المصرى الخاصة بصناديق النقد.
- إن الاكتتاب في او شراء وثائق استثمار الصندوق يعد قبولا لجميع بنود هذه النشرة واقرار من المستثمر بقبوله الاستثمار في وثائق هذا الصندوق في مقابل تحمل كافة مخاطر هذا الاستثمار التى تم الافصاح عنها فى البند (8) من هذه النشرة.
- تلتزم (لجنة الاشراف) بتحديث نشرة الاكتتاب كل عام ، على انه في حالة تغيير اي من البنود المذكورة في النشرة، يجب اتخاذ الاجراءات المقررة قانوناً طبقا لأحكام قانون سوق راس المال ولائحته التنفيذية وعلي الاخص موافقة جماعة حملة الوثائق في الحالات التي تتطلب ذلك طبقا لاختصاصاتها الواردة بالبند (17) بالنشرة على ان يتم اعتماد هذه التعديلات من الهيئة والافصاح لحملة الوثائق عن تلك التعديلات.
- يحق لأى مستثمر طلب نسخة محدثة من هذه النشرة من العناوين الموضحة في نهاية هذه النشرة.

Hermes Fund Management
EFGHERMES

٤٦١٦٠

- في حالة نشوب أي خلاف فيما بين الصندوقومدير الاستثمار أو اي من المكتتبين والمستثمرين أو المتعاملين مع الصندوق يتم حل هذا الخلاف بالطرق الودية، إذا لم تفلح الطرق الودية يكون عن طريق التحكيم وفقا لقواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي علي أن يكون القانون المطبق القانون المصري وتكون لغة التحكيم هي اللغة العربية.

البند الرابع
تعريف وشكل الصندوق

اسم الصندوق:

صندوق البنك الاهلى المتحد – مصر الاول النقدى ذو العائد اليومى التراكمى (ثروة)

الجهة المؤسسة:

البنك الاهلى المتحد – مصر

الشكل القانوني للصندوق :

أحد الانشـــطة المرخص للبنك الاهلى المتحد – مصـــر مزاولتها وفقاً لاحكام القانون وبموجب موافقة البنك المركزى المصـــرى رقم 3/87/4097 بتاريخ 2011/7/25 والتى تم تجديدها فى 2012/1/16 والترخيص الصادر من الهيئةرقم 648 بتاريخ 2012/3/8

نوع الصندوق:

هو صندوق مفتوح ذو عائد يومى تراكمى.

مدة الصندوق:

25 (خمسة وعشرون)عام تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمباشرة نشاطه.

مقر الصندوق:

البنك الاهلى المتحد ومقره 81 شارع التسعين – التجمع الخامس . جمهورية مصر العربية

موقع الصندوق الالكتروني:

www.ahliunited.com – www.efghermes.com

تاريخ ورقم الترخيص الصادر للصندوق من الهيئة العامة للرقابة المالية:

رقم 648 بتاريخ 2012/3/8

تاريخ ورقم الترخيص الصادر للصندوق من البنك المركزى:

رقم 3/87/4097 بتاريخ 2011/7/25 والتى تم تجديدها فى2012/1/16

تاريخ بدء مزاولة النشاط:

منذ تاريخ الترخيص بمزاولة النشاط من الهيئة.

السنة المالية للصندوق:

تبدأ السـنة المالية للصـندوق من الأول من يناير من كل عام حتى نهاية ديسـمبر من ذات العام على أن تشـمل السـنة المالية الأولى المدة التى تنقضى من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط وحتى تاريخ إنتهاء السنة المالية التالية.

عملة الصندوق:

الجنيه المصـرى ، وتعتمد هذه العملة عند تقييم الاصـول والالتزامات واعدادالقوائم المالية وكذا عند الاكتتاب في وثائق الصـندوق او الاسترداد او اعادة البيع وعند التصفية.

المستشار القانونى للصندوق:

السيد: مصطفى تامر ابراهيم– المحامى بالنقض ومدير عام ورئيس الإدارة القانونية بالبنك الأهلي المتحد.

العنوان: 81 ش التسعين التجمع الخامس ، جمهورية مصر العربية.

البند الخامس

مصادر اموال الصندوق والوثائق المصدرة منه

1- **حجم الصندوق المستهدف اثناء الاكتتاب:**

- حجم الصندوق المستهدف 100,000,000 جنيه مصري (مائة مليون جنيه مصري) عند التأسيس مقسمة علي 1,000,000 وثيقة ، القيمة الاسمية للوثيقة 100 جنيه مصري (مائة جنيه مصري) ، قامت الجهة المؤسسة بالاكتتاب فى عدد 50,000 وثيقة (خمسون الف وثيقة) باجمالى مبلغ 5,000,000 جنيه مصرى (خمسة مليون جنيه مصرى)، ويطرح باقي الوثائق والبالغ عددها 950,000 وثيقة للاكتتاب العام .
- مع مراعاة الحد الاقصى لحجم الصندوق المشار اليه فى المادة (147) فى اللائحة التنفيذية ، يجوز تلقي اكتتابات حتى 50 ضعف المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق. اذا زادت طلبات الاكتتاب في الوثائق عن 50 ضعف المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة للصندوق و البالغ 5,000,000 جنيه (خمسة مليون جنيه مصرى) وجب تخصيص الوثائق المطروحة على المكتتبين بنسبة ما اكتتب به كل منهم مع جبر الكسور التى تنشأ عن عملية التخصيص لصالح صغار المكتتبين.
- **حجم الصندوق الحالي وفقا للمركز المالي في 2019/12/31 هو 559 مليون جنيه مصري**

2- **أحوال زيادة حجم الصندوق:**

- باعتبار ان الصندوق مفتوح ومع مراعاة الحد الاقصى لحجم الصندوق المشار اليه فى المادة (147) فى اللائحة التنفيذية ويجوز زيادة حجم الصندوق بعد الحصول على موافقة البنك المركزى المصرى على زيادة القدر المكتتب فيه من الجهة المؤسسة فى الصندوق والرجوع الى الهيئة طبقاً للاجراءات الخاصة بزيادة حجم الصندوق.

3- **الحد الادني لملكية / مساهمة الجهة المؤسسة فى الصندوق :**

- اعمالا لاحكام المادة (142) من اللائحة التنفيذية قامت – الجهة المؤسسة بتخصيص مبلغ 5,000,000 (فقط خمسة مليون جنيه مصري) كحد ادنى للاكتتاب فى عدد 50,000 وثيقة من وثائق الصندوق بقيمة اسمية 100 جنيه للوثيقة الواحدة و(يشار إلي هذا المبلغ فيما بعد بأسم "المبلغ المجنب" ولا يجوز للجهة المؤسسة استرداد هذا المبلغ قبل انتهاء مدة الصندوق).
- وفى جميع الاحوال لا يجوز ان يقل القدر المكتتب فيه من الجهة المؤسسة فى الصندوق عن مبلغ 5,000,000 جنيه (فقط خمسة مليون جنيه مصري) او نسبة 2% من اجمالى قيمة الوثائق التى يصدرها الصندوق ايهما أكثر.

البند السادس

هدف الصندوق

يهدف صندوق استثمار البنك الأهلي المتحد – مصر الأول النقدي ذو العائد اليومي التراكمي (ذروة) إلى تنمية وعاء ادخارى واستثمارى يوفر السيولة اليومية عن طريق احتساب عائد يومى تراكمى على الأموال المستثمرة يتناسب ودرجة المخاطر المنخفضة

المرتبطة بالأدوات المستثمر فيها وبناءاً على ما تقدم يسمح الصندوق بالإكتتاب والاسترداد اليومي فى وثائق الإستثمار التى يصدرها طبقا للشروط الواردة بالبند (18) من هذه النشرة.

البند السابع
السياسة الاستثمارية للصندوق

أولاً: ضوابط عامة:

1- ان تعمل ادارة الصندوق على تحقيق الاهداف الاستثمارية للصندوق الواردة في نشرة الاكتتاب.
2- أن تلتزم إدارة الصندوق بالنسب والحدود الاستثمارية القصوى والدنيا لنسب الاستثمار المسموح بها لكل نوع من الأصول المستثمر فيها و الواردة في نشرة الاكتتاب.
3- أتخاذ قرارات الاستثمار مع الاخذ في الاعتبار مبدأ توزيع المخاطر و تنويع الإستثمارات وعدم التركيز.
4- لا يجوز للصندوق القيام بأي عمليات إقراض أو تمويل نقدي مباشر أو غير مباشر.
5- لا يجوز استخدام اصول الصندوق في اي إجراء أو تصرف يؤدي الي تحمل الصندوق مسؤولية تتجاوز حدود قيمة استثماره.
6- يجوز لمدير الاستثمار البدء في استثمار اموال الصندوق قبل غلق باب الاكتتاب في الايداعات البنكية عن الفترة من تاريخ بداية الاكتتاب و حتى غلقه لصالح المكتتبين في الصندوق بحسب القدر المكتتب فيه من كل منهم.

ثانياً: النسب الاستثمارية:

1- تقتصر استثمارات الصندوق على السوق المحلي فقط و على الاستثمارات المصدرة بالجنيه المصري فقط
2- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الخزانة المصرية وسندات الشركات وصكوك التمويل مجتمعين عن 49% من الاموال المستثمرة في الصندوق.
3- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات أو صكوك التمويل المصدرة عن الشركات عن 20% من أموال الصندوق مع مراعاة ألا يقل التصنيف الائتمانى للسندات التي يتم الإستثمار فيها عن الحد الادنى المقبول وهو BBB- ، على ان يكون التصنيف من إحدى شركات التصنيف الائتماني المعتمدة وفقاً قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 71 لسنة 2009.
4- جواز الاحتفاظ بنسبة تصل حتى 100% من أجمالي استثمارات الصندوق في صورة مبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية وفي حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري في حالة امكانية تحقيق أقصى عائد ممكن حال زيادة أسعار العائد على الودائع عن باقي الأدوات المتاحة في السوق.
5- جواز الاستثمار في شراء أذون الخزانة المصرية بنسبة تصل حتى 100% من إجمالي استثمارات الصندوق. في حالة امكانية تحقيق أقصى عائد ممكن عن باقي الأدوات المتاحة في السوق.
6- جواز الاستثمار في شراء الشهادات قصيرة الاجل أو أدوات عائد ثابت قصيرة الأجل تستحدث في السوق المصري والتي يصدرها البنك المركزي المصري- وفقا للتعريفات الواردة بهذه النشرة - بنسبة تصل حتى 100% من إجمالي استثمارات الصندوق، في حالة امكانية تحقيق أقصى عائد ممكن عن باقي الأدوات المتاحة في السوق.
7- جواز الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية الأخرى بحد أقصي 30% من إجمالي استثمارات الصندوق
8- ألا يزيد نسبة ما يستثمر في اتفاقيات إعادة الشراء عن 40% من إجمالي الأموال المستثمرة في الصندوق
9- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء شهادات الادخار البنكية على 60% من الأموال المستثمرة في الصندوق، وفي حالة ارتفاع نسبة العائد على شهادات الادخار البنكية عن نسبة العائد على الأدوات الأخرى يجوز لمدير الإستثمار تعديل

Hermes Fund Managers
EFG HERMES

هذه النسبة بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجهة المؤسسة ولجنة الإشراف. وهكذا يقوم مدير الاستثمار بخفض مخاطر أسعار الفائدة و مخاطر الائتمان و السداد المعجل

ثالثا: ضوابط قانونية:

الضوابط القانونية وفقاً لمادة (177) من اللائحة التنفيذية والخاصة بالصناديق النقدية:

1. ألا يزيد الحد الاقصى لمدة استثمارات الصندوق على 396 يوماً.
2. أن يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمده استحقاق محفظة استثمارات الصندوق مائه وخمسون يوما.
3. أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الاستثمارات في أي إصدار على 10% من صافى قيمة أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية.
4. فيما عدا الاستثمار في الأوراق المالية الحكومية يتعين أن لا يقل التصنيف الائتماني لأدوات الدين المستثمر فيها عن الحد الادنى الذى يحددة مجلس إدارة الهيئة (وهو BBB- حاليا) على ان يكون التصنيف من إحدى شركات التصنيف الائتماني المعتمدة من طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 71 لسنة 2009، وتلتزم لجنة الإشراف بالإفصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن أي تغير في التصنيف الائتماني للسندات أو صكوك التمويل التي يستثمر فيها الصندوق.

ضوابط وفقا لاحكام المادة (174) من اللائحة التنفيذية

- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أوراق مالية لشركة واحدة أوجهة إصدار واحدة على 15 % من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز 20% من الأوراق المالية لتلك الشركة أو الجهة.
- الا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق استثمار صندوق نقدى اخر على ٢٠ % من صافي أصول الصندوق الذي قام بالاستثمار وبما لا يجاوز ٥% من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.
- لا يجوز ان تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن 20% من صافي اصول الصندوق.
- عدم جواز التعامل بنظام التداول في ذات الجلسة بما يزيد علي 15% من حجم التعامل اليومي للصندوق أو تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش أو الاستحواذ من خلال المجموعات المرتبطة وفقا لأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية.

البند الثامن

المخاطر

تجدر الإشارة إلى أن طبيعة استثمارات الصندوق النقدى منخفضة المخاطر، وعليه يجب على المستثمر أن يدرك العلاقة المباشرة بين العائد المتوقع من استثمارات الصندوق والمخاطر المنخفضة التى تواجه تلك الإستثمارات.

وفيما يلى أهم المخاطر التى قد يتعرض لها الصندوق وأهم السياسات والإجراءات التى يتبعها مدير الإستثمار لخفض اثر تلك المخاطر.

مخاطر منتظمة / مخاطر السوق:

Hermes Fund Managem
EFGHERME

تاريخ العقد المحرر بين الصندوق ومدير الاستثمار:

اعضاء مجلس الادارة:

السيد / حسام الدين النجار – رئيس مجلس ادارة غير تنفيذى

السيد / يحيى عبد اللطيف – عضو مجلس الإدارة المنتدب

السيد / أحمد حسن ثابت –عضو مجلس الإدارة

السيد/ حسام يوسف محمود حسن – عضو مجلس الإدارة مستقل

السيد/ عبد الودود حنفي محمود – عضو مجلس الإدارة مستقل

هيكل المساهمين:

المجموعة المالية هيرميس القابضة – مصر	%89.95
إى.إف.جى. هيرميس أدفيزورى – بريطانيا	%9.09
إى.إف.جى هيرميس فاينانشال مانجمنت إيجيبت – بريطانيا	%0.96

مدى استقلالية مدير الاستثمار عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة:

يلتزم مدير الاستثمار بالافصاح بشكل مسبق وفورى للهيئة عن اى تصرف ينطوى على تعارض للمصالح وعدم استقلالية مدير الاستثمار عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة وذلك وفقا للأحكام الواردة باللائحة التنفيذية.

خبرات بعض اعضاء مجلس الادارة

السيد / يحيى عبد اللطيف

انضم السيد يحى عبد اللطيف للشركة في عام 2006 حيث يقوم بإدارة صناديق استثمار السيولة النقدية التى تتولى الشركة إدارتها. يعمل السيد يحى عبد اللطيف على التحليل اليومى للمؤشرات الاقتصادية المختلفة ومتغيرات السوق بالإشارة الى اسواق النقد بالسوق المصري. حاصل على درجة بكالوريوس فى الاقتصاد من جامعة Middlesex البريطانية فى عام 2006 وحاصل على شهادة Investment Banking من المجموعة المالية هيرميس بالتعاون مع المؤسسة البريطانية DC Gardner

السيد / أحمد حسن ثابت

انضم السيد أحمد ثابت للشركة عام 2006 ويتولى إدارة قسم العمليات بالشركة حيث تتم جميع الحسابات والمراجعات الخاصة بالصناديق والمحافظ المدارة من قبل الشركة حاصل على درجة البكالوريوس في التجارة تخصص محاسبة من جامعة عين شمس و حاصل على شهادة(Certified Management Accountant (CMA سنة 1996

<u>خبرات الشركة:</u>

شركة هيرميس لإدارة صناديق الإستثمار هي شركة متخصصة في مجال إدارة صناديق الإستثمار .وتقوم الشركة بإدارة صناديق إستثمارية تستثمر أصولها محلياً واقليمياً في منطقة الشرق الأوسط.

<u>أسماء الصناديق الأخرى التي تديرها الشركة:</u>

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

تتولى الشركة إدارة تسعة عشر صندوق استثمار محلي آخر وهم صندوق استثمار بنك كريدي أجريكول مصر الأول، وصندوق استثمار بنك كريدي اجريكول مصر الثاني، وصندوق الاستثمار الأول لبنك الرئيسي للتنمية و الائتمان الز ا رعي(الماسي)، وصندوق استثمار بنك القاهرة الأول، وصندوق استثمار البنك المصري الخليجي ذو العائد الت ا ركمي والتوزيع الدوري، وصندوق استثمار بنك فيصل الإسلامي المصري ذو العائد الدوري، وصندوق استثمار بنك البركة مصر ذو العائد الدوري، وصندوق استثمار بنك عودة النقدي الجنيه المصري، و صندوق استثمار بنك قطر الوطني الاهلي الاول ذو العائد اليومي التراكمي(ثمار)، وصندوق استثمار بنك كريدى جريكول النقدى، وصندوق استثمار بنك الاستثمار العربى النقدى، و صندوق استثمار بنك الاسكندرية الأول و صندوق استثمار بنك الاسكندرية النقدي وصندوق استثمار بنك الاسكندرية للاستثمار في أدوات الدخل الثابت ذو العائد ربع السنوي، وصندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الثالث ذو العائد الدورى وصندوق بنك HSBC مصر النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي **و صندوق إتش اس بي سي مصر النقدي و صندوق استثمار بنك الأهلي المتحد (ألفا) و صندوق استثمار البنك الأهلي المتحد (ثروة) وصندوق استثمار بنك الامارات الوطني دبي (مزيد) وصندوق استثمار بنك البركة مصر لأسواق النقد (البركات).**

المراقب الداخلى لمدير الاستثمار والتزاماته طبقا للمادة (183 مكرر 24) ووسائل الاتصال به:

السيدة / ماريان ميلاد.

العنوان: مبنى رقم ب 129، المرحلة الثالثة القرية الذكية – الكيلو 28 طريق القاهرة الاسكندرية الصحراوى .

الرقم: 0235356499

التزامات المراقب الداخلي:

1- الإلتزام بالإحتفاظ بملف لجميع شكاوى العملاء وبما تم إتخاذه من إجراءات لمواجهه هذه الشكاوى

2- اخطار الهيئة بالشكاوى التي لم يتم حلها خلال أسبوع من تاريخ تقديمها.

3- الإلتزام بإخطار الهيئة بكل مخالفة للقانون وأي مخالفة لنظم الرقابة بالشـــركة وعلى وجه الخصـــوص مخالفة القيود المتعلقة بالسياسة الإستثمارية للصندوق وذلك إذا لم يقم مدير الإستثمار بازالة أسباب المخالفة خلال أسبوع من تاريخ حدوثها.

مدير محفظة الصندوق: قامت الشركة بتعيين الاستاذ/ يحي عبد اللطيف كمدير لمحفظه الصندوق.

خبرات مدير الاستثمار:

انضم السيد يحى عبد اللطيف للشركة في عام 2006 حيث يقوم بإدارة وهيكلة محافظ وصناديق استثمار السيولة النقدية التى تتولى الشركة إدارتها. يعمل السيد يحى عبد اللطيف على التحليل اليومى للمؤشرات الاقتصادية المختلفة ومتغيرات السوق بالإشارة الى اسواق النقد بالسوق المصري. حاصل على درجة بكالوريوس فى الاقتصاد من جامعة Middlesex البريطانية فى عام 2006 وحاصل على شهادة Investment Banking من المجموعة المالية هيرميس بالتعاون مع المؤسسة البريطانية DC Gardner

ضمانات مدير الإستثمار:

يضمن مدير الإستثمار للجهة المؤسسة للصندوق التالي:

1. إنه حاصل على ترخيص الهيئة رقم (127) بتاريخ 1996/2/6.
2. إنه يملك الخبرة الكافية لتحقيق أهداف الصندوق وفقاً للالتزامات المذكورة في هذه النشرة.
3. إن موظفيه لديهم الخبرة الكافية المطلوبة لتعظيم عائد الصندوق مع مراعاة الحفاظ على سيولته.

Hermes Fund Management
EFGHERMES
شركة المالية هيرميس

٤٦١٦٠

4. إنه يلتزم بالاحتفاظ بالملاءة المالية اللازمة لمزاولة نشـــاطه بما يحقق ضـــمان الوفاء بالتزاماته تجاه الصـــندوق، وذلك مع مراعاة ما تضعه الهيئة من ضوابط فى هذا الشأن.
5. انه سيقوم باعداد القوائم المالية طبقا للمعايير المحاسبة المصرية بالاضافة الى اعداد تقارير ربع سنوية عن نشاط الصندوق وناتج اعماله متضمنه البيانات التى تفصح عن المركز المالى للصندوق.

الافصاح عن مدى استقلالية مدير الاستثمار عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة:

لا يحتفظ مدير الاستثمار بأية استثمارات في الصندوق كما أنه ليس مساهما بأي طرف من الأطراف ذات العلاقة بالصندوق وليس عضو بمجلس إدارة أي منهم.

آليات اتخاذ قرار الاستثمار :

يعتمد مدير الاستثمار في اختياراته الاستثمارية علي التحليل الأساسي للقطاعات والاقتصاد، مع التركيز على تحديد المخاطر عن طريق التحليل النشط للادوات الاستثمارية، وذلك من خلال اجتماعات دورية مع إدارات الشركات والجهات الحكومية وتحليل القطاعات والاقتصاد بشكل عام وعقد لجان استثمار دورية لاتخاذ قرارات الاستثمار . ويستكمل النطاق عن طريق تحليل الاقتصاد الكلي، بالإضافة إلي تحليل ظروف ومعطيات السوق.

التزامات مدير الاستثمار:

أولاً: الالتزامات القانونية على مدير الاستثمار:

على مدير الإستثمار الالتزام بكافة القواعد التى تحكم النشاط وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما، وعلى الأخص ما يلي :

1. التحرى عن الموقف المالى للشركات المصدرة للأوراق التى يستثمر الصندوق أمواله فيها.
2. مراعاة الالتزام بضوابط الافصاح عن أية أحداث جوهرية بشأن الأوراق المالية وغيرها من أوجه الإستثمار التي يستثمر فيها الصندوق جزءاً من أمواله .
3. الاحتفاظ بحسابات مستقلة لكل صندوق يتولى ادارة إستثماراته.
4. امساك الدفاتر والسجلات اللازمة لمباشرة نشاطه.
5. اعداد القوائم المالية للصـــندوق وفقا لمعايير المحاســـبة المصـــرية ، وتقديمها لمجلس إدارة شـــركة الصـــندوق على أن يتم مراجعتها بمعرفة مراقبي حسابات الصندوق المقيدين بالسجل المعد لذلك بالهيئة.
6. اخطار كل من الهيئة ومجلس ادارة الصـندوق باى تجاوز لحدود او ضـوابط السـياسـة الإسـتثمارية المنصـوص عليها في اللائحة فور حدوثها وازالة اســبابها خلال مدة لا تتجاوز أســبوع من تاريخ حدوثها ويجوز لمدير الإســتثمار ان يطلب من الهيئة مد هذه المهلة فى حالة وجود مبرر تقبله الهيئة.
7. موافاة الهيئة بتقارير نصف سنويه عن نشاطه ونتائج اعماله ومركزه المالى.
8. وفى جميع الأحوال يلتزم مدير الإستثمار ببذل عناية الرجل الحريص في إدارته لإستثمارات الصندوق وأن يعمل على حماية مصالح الصندوق وحملة الوثائق فى كل تصرف أو إجراء .

ثانيا: المحظورات القانونية على مدير الاستثمار:

Hermes Fund Manageme...
EFGHERMES
...رة المصرية هيرميس

1. يحظر على مدير الإستثمار اتخاذ أى اجراء او ابرام اي تصرف ينطوي على تعارض بين مصلحة الصندوق ومصلحته او مصلحة اي صندوق اخر يديره او مصلحة المساهمين في الصندوق او المتعاملين معه إلا إذا حصل على موافقة جماعة حملة الوثائق المسبقة وفقًا للأحكام الواردة باللائحة التنفيذية.
2. البدء فى إستثمار اموال الصندوق قبل غلق باب الإكتتاب فى وثائقه ، ويكون له ايداع اموال الإكتتاب فى احد البنوك الخاضعة لاشراف البنك المركزى وتحصيل عوائدها.
3. شراء أوراق ماليه غير مقيدة ببورصة الأوراق المالية في مصر أو في الخارج أو مقيدة في بورصة غير خاضعة لإشراف سلطة رقابية مماثلة للهيئة وذلك إلا الحالات والحدود التي تضعها الهيئة.
4. إستثمار أموال الصندوق فى شراء أوراق مالية لشركات تحت التصفية أو حكم بشهر إفلاسها.
5. إستثمار أموال الصندوق في تأسيس شركات جديدة فيما عدا صناديق الملكية الخاصة ، أو الصناديق العقارية أو صناديق رأس المال المخاطر.
6. إستثمار أموال الصندوق فى شراء وثائق إستثمار لصندوق آخر يديره ، إلا في حالة الصناديق القابضة أو صناديق أسواق النقد.
7. تنفيذ العمليات من خلال اشخاص مرتبطة دون افصاح مسبق لمجلس إدارة شركة الصندوق ، وموافقة جماعة حملة الوثائق في الحالات التي تستوجب ذلك .
8. التعامل على وثائق إستثمار الصندوق الذى يديره إلا فى الحدود ووفقًا للضوابط التي تحددها الهيئة .
9. القيام بأية اعمال او تصرفات لا تهدف الا الى زيادة العمولات او المصروفات او الاتعاب او الى تحقيق كسب او ميزه لها ولمديريها والعاملين به.
10. طلب الاقتراض فى غيرالاغراض المنصوص عليها فى نشرة الإكتتاب.
11. نشر بيانات أو معلومات غير صحيحة أو غير كاملة أو غير مدققة أو حجب معلومات أو بيانات جوهرية.
12. وفى جميع الاحوال يحظر على مدير الإستثمار القيام بأى من الاعمال أو الانشطة التى يحظر على الصندوق الذى يديره القيام بها أو التى يترتب عليها الاخلال بأستقرار السوق أو الإضرار بحقوق حملة الوثائق .

سلطات مدير الاستثمار:

- توقيع العقود بالنيابة عن الصندوق تحقيقاً لمصلحة الصندوق والسياسة الإستثمارية الواردة بنشرة إكتتاب الصندوق.
- إرسال تعليمات بجميع التحويلات لصالح الصندوق.
- ربط وفك الأوعية الادخارية الإستثمارية ووثائق صناديق الإستثمار المقيدة وأن يبيع ويشترى السندات وأذون الخزانة وكذلك ادوات الدين الاخري على أن يتم التصرف أو التعامل فى أو على هذه الحسابات بموجب أوامر مكتوبة صادرة من مدير الإستثمار.
- إجراء كافة أنواع الإدارة والتصرفات المتعلقة بالنقدية والأوراق المالية المستثمرة فى الصندوق، بما فى ذلك الحق فى إستبدالها، ما لم تكن هذه التصرفات مستبعده صراحة فى نشرة الاكتتاب.
- طبقاً للمادة (160) من اللائحة التنفيذية يجوز الاقتراض لمواجهة الاستردادات اليومية وفقاً للضوابط التالية:
  - ان لا تزيد مده القرض على اثنى عشر شهر.
  - ان لا يتجاوز مبلغ القرض 10% من قيمة وثائق الاستثمار القائمة وقت تقديم طلب القرض.
  - ان يتم بذل عناية الرجل الحريص بالاقتراض بافضل شروط ممكنة بالسوق.

وكذا متى توافرت الشروط التالية:

  - بعد استخدام كافة الادوات المالية القابلة الى تحويل الى نقدية لمقابلة طلبات الاسترداد.
  - انخفاض تكلفة الاقتراض عن تكلفة تسييل استثمارات الصندوق القائمة ويتحدد ذلك بناءا على تقرير معد من مدير الاستثمار ويتم الموافقة عليه من لجنة اشراف الصندوق.

Hermes Fund Management
EGYPTIAN

- يتم الاقتراض من احد البنوك الخاضعة لاشراف البنك المركزى المصرى.
- لمدير الإستثمار تمثيل الصندوق فى جماعة حملة السندات المستثمر فيها.

تعامل مدير الاستثمار والعاملين لدية على وثائق الصندوق:

1. وفقا للمادة (183 مكرر 21) يجوز لمدير الاستثمار ان يستثمر فى وثائق استثمار الصندوق الذى يديره عند طرحها للاكتتاب ، على ان يكون ذلك لحسابه الخاص وان يلتزم ببيع هذه الوثائق المكتتب فيها وفقا للضوابط التالية:

لادوات **باعتبار ان الصندوق نقدى لا يستثمر فى الاسهم ، لذا فان كافة المعلومات عن الادوات الاستثمارية المستهدفة تكون متوفرة لكافة المستثمرين على حد سواء ، وذلك بالنسبة لكل من للعائد على الاوعية الادخارية المصرفية او بالنسبة الدين المستثمر فيها ، وبالتالى فان ذلك يضمن ان يتخذ مدير الاستثمار قرار استرداد تلك الوثائق المكتتب فيها بمراعاة الشروط التالية:**

- تجنب اى تعارض فى المصالح عند التعامل على هذه الوثائق
- عدم التعامل على الوثائق التى قد توفرت لديهم معلومات او بيانات غير معلنة بالسوق

2. وفى ضـــوء ما يجيزه ونظمه قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (69 لســـنة 2014) ، فيحق لمدير الاســـتثمار او المديرين والعاملين به التعامل على وثائق الصـــندوق بعد طرحه على ان يتم الالتزام بالحصـــول على موافقة جماعة حملة الوثائق مسـبقاً والتقدم للهيئة للحصـول على موافقتها مع الالتزام بكافة الضـوابط الواردة بقرار مجلس ادارة الهيئة رقم (69 لسـنة 2014) ويتم اخذ موافقتهم على السماح من عدمه فى الاجتماع..

البند الرابع عشر
شركة خدمات الادارة

تعاقد البنك الاهلى المتحد مصر بصفته الجهة المؤسسة للصندوق مع الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار ش.م.م (سيرف فند).سـجل تجارى رقم 17182ومقرهاالرئيسـي - القرية الذكية - مبنى كونكورد 2111 – مدينه 6 أكتوبر - الجيزة والخاضـعة لأحكام قانون سـوق رأس المال رقم 95 لسـنة 1992 و لائحته التنفيذية و ترخيص رقم 514 لسـنة 2009 للقيام بمهام خدمات الإدارة.

وفيما يلي بيان بأسماء مساهمي الشركة والنسبة التي يمتلكها كل منهم:

شركة ام جى ام للاستشارات المالية و البنكية 76.56%

شركة المجموعة المالية – هيرميس القابضة 6.25%

الأستاذ / طارق محمد محمد الشرقاوى 5.47%

الأستاذ/ شريف حسني محمد حسنى 3.13%

الأستاذ / طارق محمد مجيب محرم 5.47%

الأستاذ/ هانى بهجت هاشم نوفل 1.56%

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

الأستاذ / مراد قدرى أحمد شوقى 1.56 %

ويتكون مجلس إدارتها من:

السيد/ محمد جمال محرم	رئيس مجلس الإدارة
السيدة / طارق محمد محمد	نائب رئيس مجلس الإدارة
السيد / كريم كامل رجب	العضو المنتدب
السيد / محمد فؤاد عبد الوهاب	عضو مجلس إدارة
السيد/ محمد مصطفي كمال	عضو مجلس إدارة
السيد/ عمرو محمد محي الدين	عضو مجلس إدارة
السيد/ عمر ناظم محمد زين الدين	عضو مجلس إدارة
السيدة / يسرا حاتم عصام الدين جامع	عضو مجلس إدارة ممثلة عن MGM

مدى استقلالية الشركة عن الصندوق والإطراف ذات العلاقة:

ويقر كلا من البنك المؤسس للصندوق وكذلك مدير الاستثمار بأن شركة خدمات الإدارة مستقلة عن الصندوق والجهة المؤسسة ومدير الاستثمار وفقاً للمعايير المنصوص عليها في قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 88 لسنة 2009, مع الالتزام بالتوافق و تلك المعايير طوال فترة التعاقد. بشأن ضوابط عمل شركات خدمات الإدارة لصناديق الاستثمار وهى تلتزم بجميع الالتزامات والضوابط الواردة باللائحة التنفيذية لقانون رقم 95 لسنة 1992 وكذلك مجلس إدارة الهيئة رقم (88) لسنه 2009 وقرار وزير الاستثمار رقم 22 لسنه 2014 و الخاص بتعديل بعض بنود اللائحة التنفيذية لصناديق الاستثمار .

خبرات الشركة :

تعاقدت الشركة المصرية لخدمات الاداره في مجال صناديق الاستثمار على 35 صندوق استثمار مختلف في السوق المحلى باجمالى حجم محفظه استثماريه تخطت 18 مليار جنيه مصري وفى سبيلها لزيادة عدد الصناديق لتصل نسبه الاستحواذ إلى 50 % من حجم السوق المحلى كما تهدف الشركة الدخول في السوق العالمي لصناديق الاستثمار خلال العام 2015 .

تاريخ التعاقد:

التزامات شركة خدمات الادارة وفقا للقانون:

1. إعداد بيان يومى بعدد الوثائق القائمة لصندوق الإستثمار المفتوح ويتم الافصاح عنه فى نهاية كل يوم عمل واخطار الهيئة به فى المواعيد التى تحددها.
2. حساب صافي قيمة الوثائق للصندوق.
3. قيد المعاملات التى تتم على وثائق الإستثمار
4. إعداد وحفظ سجل آلى بحاملى الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه، كما تلتزم الشركة بتدوين البيانات التالية فى هذا السجل:

- عدد الوثائق وبيانات ملاكها وتشمل الاسم والجنسية والعنوان ورقم تحقيق الشخصية بالنسبة للشخص الطبيعى ورقم السجل التجارى بالنسبة للشخص الاعتباري.
- تاريخ القيد فى السجل الالي.
- عدد الوثائق التى تخص كل من حملة الوثائق بالصندوق.
- بيان عمليات الاكتتاب والشراء والإسترداد الخاصة بوثائق الإستثمار.

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

- عمليات الإسترداد وبيع الوثائق وفقاً للعقد المبرم مع مدير إستثمار الصندوق المفتوح.

وفى جميع الاحوال تلتزم شركة خدمات الإدارة ببذل عناية الرجل الحريص فى قيامها بأعمالها وخاصة عند تقييمها لأصول والتزامات الصندوق وحساب صافى قيمة الوثائق.

البند الخامس عشر

امين الحفظ

فى ضوء الشروط المنصوص عليها بالمادة 165 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 95 لسنة 1992 وفقا للتعديلات الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم 22 لسنة 2014

اسم أمين الحفظ:

البنك الاهلى المتحد - مصر

الشكل القانوني:

شركة مساهمة مصرية

تاريخ التعاقد:

2015/3/1

التزامات أمين الحفظ وفقاً للائحة التنفيذية:

- الالتزام بحفظ الاوراق المالية التي يستثمر الصندوق امواله فيها.
- الالتزام بتقديم بيان كل ثلاثة اشهر عن هذه الاوراق الماليه للهيئة.
- الالتزام بتحصيل عوائد الاوراق المالية التي يساهم فيها الصندوق.

مدى استقلالية عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة مع مراعاة أحكام المادة (165) من اللائحة:

وطبقا لأحكام المادة (165) من اللائحة التنفيذية فإن مدير الاستثمار وشركة خدمات الإدارة غير تابعين للبنك أو خاضعين للسيطرة الفعلية له وفقا للضوابط التي يحددها مجلس إدارة الهيئة في هذا الشأن.

البند السادس عشر

الاكتتاب في الوثائق

البنك متلقى الاكتتاب:

البنك الاهلى المتحد – مصر وفروعة المنتشرة فى جمهورية مصر العربية

الحد الادنى والاقصى للاكتتاب فى الصندوق:

الحد الادنى للاكتتاب 30 (ثلاثون وثيقة) ولا يوجد حد أقصى للاكتتاب فى وثائق الاستثمار التى يصدرها الصندوق، هذا ويجوز للمكتتبين التعامل مع الصندوق بيعاً وشراءاً بوثيقة واحدة بعد اتمام عملية الاكتتاب الاولى.

كيفية الوفاء بالقيمه البيعيه:

يجب على كل مكتتب (مشترى) ان يقوم بالوفاء بقيمه الوثيقه بالكامل نقدا فور التقدم للاكتتاب او الشراء طرف البنك

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

المدة المحدده لتلقى الاكتتاب:

يفتح باب الاكتتاب فى وثائق الاستثمار التى يصدرها الصندوق بعد انقضاء 15 (خمسه عشر) يوما من تاريخ النشر فى صحيفتين يوميتين احداهما على الاقل باللغه العربيه لنشرة الاكتتاب ولمدهلا تجاوز شهرين ويجوز غلق باب الاكتتاب بعد مضى 10 (عشرة) ايام من تاريخ فتح باب الاكتتاب وقبل مضى المده المحدده إذا تمت تغطيه كامل قيمه الاكتتاب.

طبيعه الوثيقه من حيث الاصدار:

تخول الوثائق حقوقا متساويه لحامليها قبل الصندوق ويشارك حمله الوثائق فى الارباح والخسائر الناتجه عن استثمارات الصندوق كل بنسبه مايمتلك من وثائق وكذلك الامر فيما يتعلق بصافى اصول الصندوق عند التصفيه.

الاكتتاب فى /شراء وثائق الصندوق:

يتم الاكتتاب فى/شراء وثائق استثمار الصندوق بموجب مستخرج الكتروني لشهادة الاكتتاب مختومة بخاتم البنك وموقع عليها من المختص بالبنك الذي تلقى قيمة الاكتتاب متضمنة البيانات المشار اليها بالمادة (156) من اللائحة التنفيذية.

تغطيه الاكتتاب:

- فى حالة إنتهاء المدة المحددة للإكتتاب دون تغطية الوثائق المطروحة بالكامل جاز للجنة الاشراف على الصندوق خلال ثلاثة أيام من تاريخ انتهائها أن تقرر الاكتفاء بما تم تغطيته على الا يقل عن ٥٠% من مجموع الوثائق المطروحة وبشرط إخطار الهيئة والإفصاح للمكتتبين في الوثائق والا اعتبر الإكتتاب لاغيا، ويلتزم البنك متلقي الإكتتاب بالرد الفوري لمبالغ الإكتتابات شاملة مصاريف الإصدار ان وجدت.
- وإذا زادت طلبات الإكتتاب عن عدد الوثائق المطروحة، جاز لمدير الإستثمار تعديل قيمة الأموال المراد إستثمارها بما يستوعب طلبات الإكتتاب الزائدة بشرط اخطار الهيئة والافصاح للمكتتبين في الوثائق وبمراعاة النسبة بين رأس مال شركة الصندوق والأموال المستثمرة فيه.
- فإذا ترتب على هذا التعديل تجاوز الحد الأقصى للأموال المراد إستثمارها فى الصندوق والمنصوص عليه فى المادة (147) من هذه اللائحة، يتم تخصيص الوثائق المطروحة على المكتتبين بنسبة ما اكتتب به كل منهم مع جبر الكسور التى تنشأ عن عملية التخصيص لصالح صغار المكتتبين .
- ويتم الإفصاح عن نسبة الوثائق المكتتب فيها وعدد المكتتبين عن طريق النشر بذات طريقة نشر نشرة الإكتتاب.

الاكتتاب فى /شراء وثائق الصندوق

يتم الاكتتاب فى/شراء وثائق استثمار الصندوق بموجب مستخرج الكترونى لشهادة الاكتتاب مختومة بخاتم البنك وموقع عليها من المختص بالبنك الذي تلقى قيمة الاكتتاب متضمنه البيانات المشار اليها بالمادة 156 من اللائحة.

تسويق وثائق الاستثمار التى يصدرها الصندوق:

يعتمد الصندوق في تسويق وثائق الإستثمار على الجهات التالية:

- البنك الأهلي المتحد "الفرع الرئيسي" وكافة فروعه في جمهورية مصر العربية.
- يجوز للجهة المؤسسة عقد إتفاقات أخري مع أي من البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري أو أي طرف ثالث خاضع لإشراف أي جهة من الجهات الحكومية وإخطار الهيئة بذلك على أن يكون الهدف من هذه الإتفاقات تسويق وثائق الصندوق لدى عملاء تلك البنوك أو عملاء الطرف الثالث والإستثمار في وثائقه.ولايتم تحميل الصندوق بأي أتعاب إضافية نتيجة لتلك التعاقدات.

ermes Fund Manageme
EFGHERMES

البند السابع عشر

جماعة حملة الوثائق

اولا / جماعة حملة الوثائق ونظام عملها:

تتكون من حملة وثائق صندوق الإستثمار جماعة يكون غرضها حماية المصالح المشتركة لأعضائها ويتبع في تكوينها وإجراءات الدعوة لاجتماعها الأحكام والقواعد المنصوص عليها في قانون سوق رأس المال وهذه اللائحة بالنسبة إلى جماعة حملة السندات وصكوك التمويل والأوراق المالية الأخرى، ويتم تشكيل الجماعة وإختيار الممثل القانونى لها وعزله دون التقيد بضرورة توافر نسب الحضور الواردة بالفقرة الثالثة من المادة (70)، والفقرتين الأولى والثالثة من المادة (71) من هذه اللائحة، ويحدد البنك (الجهة المؤسسة) ممثلاً لها لحضور اجتماعات الجماعة بحسب عدد الوثائق المكتتب فيها منه لحساب الصندوق وفقا لاحكام المادة (142)

ثانيا/ اختصاصات جماعة حملة الوثائق:

1. تعديل السياسة الإستثمارية للصندوق.
2. تعديل حدود حق الصندوق في الاقتراض.
3. الموافقة على تغيير مدير الإستثمار.
4. إجراء أية زيادة في أتعاب الإدارة ومقابل الخدمات والعمولات، وأية زيادة في الأعباء المالية التي يتحملها حملة الوثائق.
5. الموافقة المسبقة على تعاملات الصندوق التي قد تنطوي على تعارض في المصالح أو تعتبر من عقود المعارضة.
6. تعديل قواعد توزيع أرباح الصندوق.
7. تعديل أحكام إسترداد وثائق الصندوق.
8. الموافقة على تصفية او مد أجل الصندوق قبل إنتهاء مدته.
9. تعديل مواعيد إسترداد الوثائق في حالة زيادة المدة التي يتم فيها الإسترداد والمنصوص عليها في نشرة الإكتتاب أو مذكرة المعلومات بحسب الأحوال.

وتصدر قرارات الجماعة بأغلبية الوثائق الحاضرة، وذلك فيما عدا القرارات المشار اليها بالبنود (1، 6، 7، 8، 9) فتصدر بأغلبية ثلثى الوثائق الحاضرة. وفى جميع الأحوال لا تكون قرارات جماعة حملة الوثائق نافذة إلا بعد التصديق عليها من الهيئة العامة للرقابة المالية.

البند الثامن عشر

استرداد / شراء الوثائق

اولا: استرداد الوثائق اليومى

- يجوز لصاحب الوثيقه او الموكل عنه قانونا استرداد بعض او كل قيمه وثائق الاستثمار خلال ساعات العمل الرسميه حتى الساعه الثانية عشر ظهراً (فيما عدا شهر رمضان ويتم الاعلان عن المواعيد في حينه) فى كل يوم من ايام العمل المصرفيه لدى البنك الاهلى المتحد – مصر وفروعة المنتشرة بجمهورية مصر العربية.
- تتحدد قيمة الوثائق المطلوب استردادها على اساس قيمة الوثيقة المعلنة فى ذات يوم تقديم الطلب على اساس نصيب الوثيقة فى صافي القيمة السوقية لاصول الصندوق فى نهاية اليوم السابق لتقديم طلب الاسترداد وفقا للمعادله المشار اليها بالبند الخاص بالتقييم الدورى فى هذه النشرة والتى يتم الاعلان عنها يوميا بفروع البنك.
- يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها وخصم قيمتها من صافي اصول الصندوق فى ذات يوم تقديم الطلب.
- لايجوز للصندوق ان يرد الى حمله الوثائق قيمه وثائقهم او ان يوزع عليهم عائدهم والمضاف لاصل الاصول وبالتالى صافى قيمة الصندوق باسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق واحكام الماده (158) من اللائحه التنفيذيه للقانون.
- يتم استرداد الوثائق بتسجيل عدد الوثائق المسترده فى سجل حمله الوثائق لدى شركه خدمات الادارة.

الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد:

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

طبقا للمادة (159) من اللائحة التنفيذيه يجوز للجنه الاشـــراف على الصـــندوق، بناء على اقتراح مدير الإســـتثمار، في الظروف الاستثنائية أن يقرر السداد النسبي أو وقف الإسترداد مؤقتا وفقا لشروط تحددها نشرة الإكتتاب او مذكرة المعلومات، ولا يكون القرار نافذا إلا بعد اعتماد الهيئة له وبعد مراجعة أسبابه ومدى ملائمة مدة الوقف أو نسبة الإسترداد للحالة الاستثنائية التي تبرره.

وتعد الحالات التالية ظروفا استثنائية:

1. تزامن طلبات الإسترداد من الصندوق وبلوغها حدًا كبيرًا يعجز معها مديرالإستثمار عن الاستجابة لها.
2. عجز مدير الإســتثمار عن تحويل الأوراق المالية المكونة لمحفظة الصـــندوق إلى مبالغ نقدية لأســباب خارجة عن إرادته.
3. حالات القوة القاهرة.

ويتم الوقف أو السداد النسبى وتقدير هذه الظروف الاستثنائية وغيرها تحت اشراف الهيئة بعد الحصول على موافقتها ويكون هذا الوقف مؤقتا الى أن تزول اسبابه والظروف التى استلزمته.

ولا يجوز لمدير الإســتثمار قبول أو تنفيذ أي طلبات شــراء جديدة أثناء فترة إيقاف عمليات الإســترداد إلا بعد الحصـــول على موافقة الهيئة المسبقة. ويلتزم مدير الإستثمار بإخطار حاملي وثائق الصـــندوق عند إيقاف عمليات الإســترداد **من خلال النشــر في جريدة مصرية يومية واسعة الانتشار والصادرة باللغة العربية وبالمركز الرئيسي للبنك وفروعه والموقع الالكتروني الخاص بالصندوق** وفقاً لوسيلة الإخطار المحددة بنشرة الإكتتاب أو مذكرة المعلومات، وأن يكون ذلك كله بإجراءات موثقة، ويتم إجراء عملية مراجعة مستمرة لأسـباب إيقاف عمليات الإسـترداد والإعلام المسـتمر عن عملية التوقف. ويجب إخطار الهيئة وحاملي وثائق الإسـتثمار بانتهاء فترة إيقاف عمليات الإسترداد.

ثانيا: شراء الوثائق اليومى:

- يتم تلقى طلبات شراء وثائق الاستثمار الجديده طوال ايام العمل خلال الاسبوع حتى الساعة الثانية عشر ظهرا (فيما عدا شهر رمضان ويتم الاعلان عن المواعيد في حينه) لدى فروع البنك الاهلى المتحد – مصر المختلفة ويتم سداد المبلغ المراد استثماره فى الصندوق مع طلب الشراء على ان يتم ايداعه فى حساب العميل بمجرد سداده.
- تتحدد قيمة الوثائق المطلوب شرائها على اساس قيمة الوثيقة المعلنة فى ذات يوم تقديم الطلب على اساس نصيب الوثيقة فى صافي القيمة السوقية لاصول الصندوق فى نهاية اليوم السابق لتقديم طلب الشراء وفقا للمعادله المشار اليها بالبند الخاص بالتقييم الدورى فى هذه النشرة والتى يتم الاعلان عنها يوميا بفروع البنك.
- يتم شراء وثائق استثمار الصندوق باجراء قيد دفترى لعدد الوثائق المشتراه فى سجل حمله الوثائق لدى شركة خدمات الادارة.
- يكون للصندوق حق اصدار وثائق استثمار جديدة مع مراعاة احكام المادة (147) من اللائحة التنفيذية وضوابط الهيئة بشأن زيادة حجم الصندوق.

البند التاسع عشر

التقييم الدوري

إحتساب قيمة الوثيقة:

يســتثمر الصـــندوق اموالة فى ادوات ذات عائد ثابت ومتغير، ويجب ان يؤخذ فى الحسبان عند تقييم هذه الادوات العائد اليومى المحتسب لتلك الادوات المالية كل حسب نوعه بصرف النظر عن القيمة الاسمية لتلك الادوات او سعر التكلفة، ويتم احتساب قيمة الوثيقة على النحو التالى وفقا للمعادلة التالية:

أ – إجمالي القيم التالية:

:

Hermes Fund Management
EFGHERMES

1. إجمالي النقدية بخزينة الصندوق والحسابات الجارية وحسابات الودائع بالبنوك.
2. إجمالي الإيرادات المستحقة والتي تخص الفترة السابقة على التقييم والتي لم يتم تحصيلها بعد.
3. يضاف إليها قيمة الاستثمارات المتداولة بالاوراق المالية كالاتي:

- يتم تقييم وثائق الاستثمار في الصناديق المثيلة الاخرى على أساس أخر قيمة إستردادية معلنة.
- قيمة أذون الخزانة مقيمة طبقاً لسعر الشراء مضافاً إليها الفائدة المستحقة من يوم الشراء حتى يوم التقييم طبقاً للعائد المحتسب علي أساس سعر الشراء.
- قيمة شهادات الادخار البنكية مقيمة طبقاً لسعر الشراء مضافاً إليها الفائدة المستحقة عن الفترة من تاريخ الشراء وأخر كوبون أيهما أقرب وحتى يوم التقييم.
- يتم تقييم السندات الحكومية وفقا لتبويب هذا الاستثمار اما لغرض الاحتفاظ أو المتاجرة طبقا للمعالجة المحاسبية التي تتفق ومعايير المحاسبة المصرية
- يتم تقييم السندات التى تصدرها الشركات مقيمة طبقاً لاسعار الاقفال الصافي مضافاً اليها الفائدة المستحقة عن الفترة من اخر كوبون وحتى يوم التقييم وفى حالة اعتبار السند غير نشط يكون التقييم طبقا للمعالجة المحاسبية التي تتفق ومعايير المحاسبة المصرية في هذا الشأن.
- يضاف إليها قيمة باقي عناصر أصول الصندوق مثل المدفوعات المقدمة مخصوماً منها مجمع ما تم استهلاكه وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

ب- <u>يخصم من إجمالي القيم السالفة ما يلي:</u>

1. إجمالي الإلتزامات التي تخص الفترة السابقة على التقييم والتي لم يتم خصمها بعد.
2. المخصصات التي يتم تكوينها لمواجهة الحالات الخاصة والناتجة عن توقف مصدر صكوك التمويل التي تصدرها الجهات الحكومية والجهات التابعة لها المستثمر فيها عن السداد خلال الفترة كما تم الذكر سالفاً بما يتفق ومعايير المحاسبة المصرية.
3. حسابات البنوك الدائنة مثل التسهيلات الائتمانية فى حالة تحققها.
4. نصيب الفترة من كافة الاعباء المالية المشار اليها بالبند (24) من هذه النشرة ومصروفات التأسيس وكذا نصيب الفترة من التكاليف المدفوعة مقدماً للحصول علي منافع إقتصادية مستقبلية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية. بما لا يجاوز 2% من صافى أصول الصندوق.

ج- <u>الناتج الصافي (ناتج المعادلة):</u>

يتم قسمة صافي ناتج البندين السالفين علي عدد وثائق الاستثمار القائمة في نهاية كل يوم عمل مصرفي بما فيه عدد وثائق الاستثمار المخصصة (المجنبة) للجهة المؤسسة لتحديد قيمة الوثيقة.

Hermes Fund Management
EFGHERMES

<u>البند العشرون</u>

<u>ارباح الصندوق والتوزيعات</u>

اولا : كيفيه التوصل لارباح الصندوق من واقع مراحل وعناصر قائمه الدخل:

يتم تحديد ارباح الصندوق من خلال قائمه الدخل التى يتم اعدادها بغرض تحديد صافى ربح او خساره الفتره المعد عنها القوائم الماليه ويتم تصوير قائمه الدخل وفقا للنماذج الاسترشاديه الوارده بمعايير المحاسبه المصريه على ان تتضمن قائمه دخل الصندوق الايرادات التاليه:

- التوزيعات المحصله والمستحقه نتيجه استثمار اموال الصندوق خلال الفتره.
- العوائد المحصله واى عوائد اخرى مستحقه غير المحصلة عن الفتره نتيجه استثمار اموال الصندوق.

- الارباح الراسماليه المحققه خلال الفتره الناتجه عن بيع الاوراق الماليه ووثائق الاستثمار بالصناديق النقدية الاخرى التى تسترد او تقيم يوميا.
- الارباح الراسماليه غير المحققه خلال الفتره الناتجه عن بيع الأوراق الماليه ووثائق الاستثمار بالصناديق النقدية الاخرى التى تسترد او تقيم يوميا.

وللوصول لصافى ربح المده يتم خصم:

- نصيب الفتره من اتعاب وعمولات البنك ومدير الاستثمار وشركه خدمات الاداره واى اتعاب وعمولات اخرى لمراقبى الحسابات والمستشار القانونى واى جهه اخرى يتم التعاقد معها واى اعباء ماليه اخرى مشار اليها بالبند (24) من هذه النشره.
- المخصصات التى يتم تكوينها لمواجهه الحالات الخاصه الناتجه عن توقف مصدر السندات او صكوك التمويل عن السداد.
- نصيب الفتره من التكاليف المدفوعه مقدما للحصول على منافع اقتصاديه مستقبليه طبقا لمعايير المحاسبه المصريه بما لايجاوز 2% من صافى اصول الصندوق كذلك مصروفات التاسيس والمصروفات الاداريه على ان يتم خصمها مقابل مستندات فعليه.

ثانيا: توزيع الارباح:

- يشترك حاملو وثائق الإستثمار في الأرباح والخسائر الناتجة عن إستثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق.
- لا يقوم الصندوق بأى توزيعات من العائد المحقق ، حيث ان العائد يومى تراكمى يتم اضافته على قيمة الوثيقة ويتم الحصول على اى قدر من الارباح عن طريق استرداد عدد من الوثائق المساوية لقدر العائد - متى تحققت - ، على ان يتم احتساب العائد على الوثيقة اعتباراً من يوم الشراء الفعلى.

Hermes Fund Management
EFGHERMES
مجموعة المالية هيرميس

البند الحادى والعشرون

الافصاح الدورى عن المعلومات

طبقا لاحكام المادة (170) من اللائحة التنفيذية ، تلتزم الأطراف ذات العلاقة بالصندوق بالافصاح الفوري عن كافة الأمور المتعلقة بالصندوق وإستثماراته وغيرها من الموضوعات التى تهم حملة الوثائق طبقاً للقواعد والاجراءات المنصوص عليها فى قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذيه والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما وكذلك ما تضمنته نشرة الاكتتاب فى هذا الشأن ، وعلى الأخص ما يلي:

أولاً: يلتزم شركة خدمات الادارة

بأن تعد وترسل لحملة الوثائق كل ثلاثة أشهر تقريرًا يتضمن البيانات الآتية:

1. صافى قيمة أصول شركة الصندوق.

2. عدد الوثائق وصافى قيمتها والقيمة السوقية الاسترشادية (إن وجدت).
3. بيان بأى توزيعات أرباح تمت فى تاريخ لاحق على التقرير السابق تقديمه لحملة الوثائق.

ثانياً: يلتزم مدير الإستثمار

- الإفصاح الفوري عن ملخص الأحداث الجوهرية التي تطرأ أثناء مباشرة الصندوق لنشاطه والتي من شأنها التأثير على النشاط أو على المركز المالي الخاص بالصندوق لكل من الهيئة وحملة الوثائق في أحدى الصحف المصرية اليومية واسعة الانتشار الصادرة باللغة العربية، كما يلتزم بان يتيح بمركزه الرئيسي وفروعه وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالصندوق كافة المعلومات عن هذه الاحداث لمدة لا تقل عن ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها

- الافصاح بالايضاحات المتممة للقوائم المالية الربع سنوية عن:
  - استثمارات الصندوق في الصناديق النقدية المدارة بمعرفة مدير الاستثمار وعن الاستثمار في أي أوراق مالية أخري مصدرة عن مجموعة مرتبطة بمدير الاستثمار.
  - حجم استثمارات الصندوق الموجهة نحو الأوعية الادخارية المصرفية بالبنك المؤسس أو أي من البنوك الأخري ذوي العلاقة.

  - كافة التعاملات علي الأدوات الاستثمارية لدي أي طرف من الأطراف المرتبطة
  - الأتعاب التي يتم سدادها لأي من الأطراف المرتبطة.
- الافصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن أي تغيير في التقييم الائتماني للسندات وصكوك التمويل المستثمر فيها وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 35 لسنة 2014.
- يلتزم مدير الاستثمار بالافصاح عن تعامله والعاملين لديه علي وثائق الصندوق وبتجنب أي تعارض للمصالح عند تعاملهم علي هذه الوثائق وذلك بعد اتباع الاجراءات المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 69 لسنة 2014 واللوائح الداخلية الخاصة بشركة هيرميس لإدارة الصناديق.

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

ثالثاً: يجب على لجنة الاشراف أن تقدم إلى الهيئة ما يلي:

1- تقارير ربع سنوية عن أدائه ونتائج أعماله على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تفصح عن المركز المالي للصندوق بصورة كاملة وصحيحة بناءً على القوائم المالية التي يعدها مدير الاستثمار، والإفصاح عن الإجراءات التي يتخذها مدير الاستثمار لإدارة المخاطر المرتبطة بالصندوق.

2- القوائم المالية (التي أعدها مدير الاستثمار) مرفقاً بها تقرير لجنة الإشراف علي الصندوق ومراقبا حساباته قبل شهر من التاريخ المحدد للعرض على مجلس ادارة الجهة المنشئة للصندوق ، وللهيئة فحص الوثائق والتقارير المشار إليها ، وتبلغ الهيئة لجنة الإشراف علي الصندوق بملاحظاتها لإعادة النظر فيها بما يتفق ونتائج الفحص، على ان تعرض القوائم المالية السنوية على السلطة المختصة خلال فترة لا تتجاوز 90 يوم من نهاية السنة المالية وبشأن القوائم المالية ربع السنوية تلتزم الشركة بموافاة الهيئة بتقرير الفحص المحدود لمراقب الحسابات والقوائم المالية ربع السنوية خلال 45 يوم على الاكثر من نهاية الفترة.

رابعاً: الإفصاح عن أسعار الوثائق:

٤٦١٦٠

- الإعلان يوميا داخل الجهات متلقية طلبات الشراء والاسترداد على أساس إقفال اخر يوم تقييم، بالإضافة إلى إمكانية الاستعلام (الخط الساخن 19072 - أو الموقع الالكتروني (https://www.ahliunited.com/eg/) لهذه الجهات أو للجهة المؤسسة
- النشر في أول يوم عمل بأحد الصحف اليومية ويتحمل الصندوق مصاريف النشر

خامساً/ نشر القوائم المالية السنوية والدورية:

- يلتزم البنك بنشر كامل القوائم المالية السنوية والدورية والايضاحات المتممة لها وتقرير مراقب الحسابات بشأنها على الموقع الالكتروني الخاص بالصندوق حتى نشر القوائم المالية التالية
- يلتزم البنك بنشر ملخص للقوائم المالية السنوية والايضاحات المتممة لها وتقرير مراقب الحسابات بشأنها بأحد الصحف المصرية اليومية واسعة الانتشار الصادرة باللغة العربية

سادسا/ المراقب الداخلي:

موافاة الهيئة ببيان أسبوعي على أن يشمل تقرير بما يلي:

1- مدى التزام مدير الاستثمار بالقانون ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما ونظم الرقابة بالشركة وعلى وجه الخصوص كافة ما ورد بالفرع التاسع من الفصل الثاني من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 1992/95

2- اقرار بمدى التزام مدير الاستثمار بالسياسة الاستثمارية لكل صندوق يتولى ادارته، مع بيان مخالفة القيود الاستثمارية لأي من تلك الصناديق اذا لم يقم مدير الاستثمار بازالة اسباب المخالفة خلال اسبوع من تاريخ حدوثها.

مدى وجود أي شكاوى معلقة لم يتم حلها خلال اسبوع من تاريخ تقديمها للشركة، وفي حالة وجودها يتم بيانها والاجراء المتخذ بشأنها.

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

البند الثاني والعشرون

وسائل تجنب تعارض المصالح

يلتزم الأطراف ذات العلاقة بتجنب تعارض المصالح مع مراعاة كافة الأحكام الواردة باللائحة التنفيذية للقانون 95 لسنة 1992 الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم 22 لسنة 2014 وعلى الأخص الواردة بالمادة (172) وكذا الأعمال المحظور على مدير الاستثمار القيام بها الواردة بالمادة (183 مكرر 20) من اللائحة التنفيذية والمشار إليها بالبند 16 من هذه النشرة، وكذا قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (58) لسنة 2018، على النحو التالي:

- يلتزم مدير الاستثمار في حالة الدخول في أي من أدوات الاستثمار المختلفة الصادرة عن أي من الأطراف ذوى العلاقة بالجهة المؤسسة أو الأطراف المرتبطة بمراعاة مصالح الصندوق وتجنب تعارض المصالح، والعمل على توفير أفضل الفرص الاستثمارية لحملة الوثائق.
- لا يجوز استثمار أموال الصندوق في صناديق أخرى منشأة أو مدارة بمعرفة أي من الأطراف ذات العلاقة فيما عدا الاستثمار في صناديق أسواق النقد واستثمارات الصندوق القابض في الصناديق التابعة له.
- لا يجوز بغير موافقة مسبقة من الهيئة لأي من أعضاء لجنة الاشراف على الصندوق أن يكون عضواً في مجلس إدارة أي من الشركات التي يستثمر الصندوق في أوراقها المالية جزءاً من أمواله، كذلك يحظر على مدير الاستثمار أو أي من أعضاء

مجلس إدارته أو العاملين لديه التمثيل بصفتهم الشخصية في أي من مجالس إدارة الشركات التي يستثمر الصندوق جزءاً من أمواله في أوراقها المالية إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من جماعة حملة الوثائق.

- لا يجوز لمدير الإستثمار أو شركة خدمات الإدارة أو غيرهما من الأطراف ذات العلاقة بالصندوق أو المديرين أو العاملين لديهم التعامل على وثائق الصناديق المرتبطين بها إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من الهيئة ووفقاً للضوابط والإجراءات التي يضعها مجلس إدارة الهيئة فى هذا الشأن.
- الالتزام بالافصاحات المشار إليها بالبند 9 من هذه النشرة الخاص بالإفصاح الدوري عن المعلومات.
- يلتزم مدير الاستثمار بالإفصاح بالقوائم المالية ربع السنوية عن كافة التعاملات على الأدوات الاستثمارية والأوعية الادخارية لدى اي طرف من الأطراف المرتبطة وكذا عن كافة الأعباء المالية التي تم سدادها لأي من الأطراف ذوي العلاقة.
- الحصول على موافقة جماعة حملة الوثائق بشكل مسبق على تعاملات الصندوق التي قد تنطوي على تعارض في المصالح أو تعتبر من عقود المعاوضة – مع مراعاة استبعاد الاطراف المرتبطة من التصويت – ويعكس تقرير مجلس ادارة الصندوق والقوائم المالية افصاح كامل عن تلك التعاملات، على أن يلتزم مدير الاستثمار بمراعاة مصالح الصندوق والعمل على توفير أفضل الفرص الاستثمارية لحملة الوثائق.

تعامل الأطراف ذوي العلاقة على وثائق الصندوق:

- في ضوء ما نصت عليه المادة (173) من اللائحة التنفيذية فلا يجوز لمدير الاستثمار أو شركة خدمات الإدارة أو غيرهما من الأطراف ذات العلاقة بالصندوق أو المديرين أو العاملين لديهم التعامل على وثائق الصناديق المرتبطين بها إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من الهيئة ووفقا للضوابط والإجراءات التي يضعها مجلس إدارة الهيئة ونظمه قرارها رقم (69 لسنة 2014) ، وإعمالا لما تضمنه قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (69 لسنة 2014) بالمادة الثانية بشأن عدم التعامل على الوثائق التي تكون قد توفرت لديهم معلومات أو بيانات غير معلنة بالسوق ويكون من شأنها التأثير الجوهري على أسعار هذه الوثائق
-

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

البند الثالث والعشرون

إنهاء الصندوق والتصفية

ينقضي الصندوق فى الحالات التالية:

- طبقا للماده (175) من اللائحة التنفيذية ينقضي الصندوق إذا انتهت مدته ولم يتم تجديده أو إذا تحقق الغرض الذي أسس الصندوق من أجله أو واجهته ظروف تحول دون مزاولته لنشاطه.
- لا يجوز تصفية او مد أجل الصندوق بدون الحصول على موافقة مسبقة من مجلس إدارة الهيئة، على أن يتم أخذ موافقة جماعة حملة الوثائق بالنسبة للتصفية قبل انقضاء مدة الصندوق، ويتم توزيع ناتج تصفيه أصول الصندوق على اصحاب الوثائق كل بمقدار نسبة الوثائق المملوكة له.
- وتسري أحكام تصفية شركات المساهمة المنصوص عليها في قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية.

البند الرابع والعشرون

الأعباء المالية

العمولات الإدارية للجهة المؤسسة:

تتقاضى الجهة المؤسسة عمولات إدارية بواقع 0.4% (أربعة في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق، وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر علي أن يتم إعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

عمولة الحفظ:

يتقاضى البنك الاهلى المتحد – مصر نظير حفظ وإدارة سجلات الأوراق المالية الخاصة بالصندوق عمولة حفظ مركزي بواقع

البيان	العمولة	الحد الادنى	الحد الاقصى
فتح حساب اوراق مالية	مجانى	0	0
ايداع اوراق مالية	مجانى	0	0
اصدار كشوف حساب	مجانى	0	0
اصدار كشوف حركة	مجانى	0	0
اصدار شهادة تجميد رصيد	مجانى	0	0
اثبات الرهن ورفع الرهن	مجانى	0	0
توزيع اسهم مجانية	مجانى	0	0
ضم ارصده من كود الي كود	مجانى	0	0
التحويل من ادارة امناء حفظ اخرى	مجانى	0	0
التحويل الي ادارة امناء حفظ اخرى	مجانى	0	0
عمليات بيع وشراء اوراق مالية	0.0003من اجمالى قيمة الفاتورة تجنب يوميا وتدفع كل ثلاثة اشهر	5	0
تحصيل كوبونات للاوراق المالية	5في الالف من قيمة الكوبون	5	500
عمولة الحفظ السنوية	0.0003سنويا من القيمة السوقية للاوراق المالية وتدفع كل ثلاثة اشهر	0	0

Hermes Fund Management
EFGHERMES

أتعاب مدير الإستثمار:

يتقاضى مدير الإستثمار عمولات إدارية بواقع 0.25% (اثنين ونصف فى الالف) سنوياً من صافي أصول الصندوق، وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر علي أن يتم إعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

أتعاب خدمات الادارة:

تتقاضى شركة خدمات الإدارة عمولة بواقع 0.015% سنوياً من صافى أصول الصندوق، وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في كل (ثلاثة) اشهر علي أن يتم إعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

يتحمل الصندوق التكلفة الفعلية مقابل ارسال كشوف حسابات للعملاء التى ترسل كل ربع سنة ويتم الاتفاق عليها سنوياً.

مصاريف الإسترداد:

لا يتحمل حامل الوثيقة أي مصاريف للإكتتاب أو الشراء أو الاسترداد.

أتعاب المستشار القانوني:

تعتبر أتعاب المستشار القانوني جزء من العمولات الإدارية للبنك المنصوص عليها أعلاه.

مصروفات اخرى:

يتحمل الصندوق المصاريف الخاصة بالجهات الادارية والرقابية فى السوق.

يتحمل الصندوق الأتعاب الخاصة بمراقبي الحسابات نظير المراجعة الدورية للمراكز المالية للصندوق بما فيها القوائم المالية السنوية والتي حددت بمبلغ 60,000 جنيه مصري لكليهما ويتم الإتفاق على ذلك المبلغ سنوياً.

يتحمل الصندوق الاتعاب السنوية الخاصة باعضاء لجنة الاشراف والتى حددت بمبلغ 7,200 جنية مصرى ويتم الاتفاق على ذلك المبلغ سنويا.

البنك الاهلى المتحد ش.م.م
Ahli United Bank Egypt S.A.E
PO Box 413 The 5th Settlement
المركز الرئيسى

- يتحمل الصندوق مصاريف تأسيس الصندوق التي يتم إهلاكها علي مدار العام الأول للصندوق على ألا تزيد عن 2% من صافي أصول الصندوق عند التأسيس.
- يتحمل الصندوق المصاريف الإدارية والدعاية والاعلان تسدد مقابل فواتير فعلية على الا تزيد على 0.15% (واحد ونصف فى الالف) سنوياً من صافى اصول الصندوق.
- يتقاضى المستشار الضريبى 5,000 خمسة ألاف جنيه مصرى سنويا.
- يتقاضى الممثل القانوني لحملة الوثائق ونائبه 3,000 ثلاثة ألاف جنيه مصرى سنويا.

وبذلك يبلغ اجمالى الأتعاب الثابتة التى يتحملها الصندوق بحد أقصى مبلغ 75,200 الف جم سنويا بالإضافة إلى نسبة 0.815% سنوياً بحد أقصى من صافى أصول الصندوق. بالاضافة الى العمولة المستحقة لامين الحفظ بنسبة 0.03% من القيمة السوقية الاوراق المالية المحفوظة لديه.

البند الخامس والعشرون

الاقتراض بضمان الوثائق

يجوز لحملة الوثائق الاقتراض بضمان الوثائق من البنك الاهلى المتحد – مصر وذلك وفقا لقواعد الاقتراض السارية لديه.

البند السادس والعشرون

أسماء وعناوين مسئولي الإتصال

- **البنك الأهلي المتحد مصر ويمثله:**

الاستاذ/ محمود نابت

العنوان: 81 شارع التسعين ، التجمع الخامس ، جمهورية مصر العربية.

التليفون: 26135120

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية هيرميس

شركة هيرميس لإدارة صناديق الاستثمار ، مدير الإستثمار :

مسئول الاتصال في شركة هيرميس لإدارة صناديق الاستثمار :

الأستاذ / أحمد شلبي

مبنى رقم ب 129، المرحلة الثالثة القرية الذكية – الكيلو 28 طريق القاهرة الاسكندرية الصحراوى

تليفون: 35356535

شركة هيرميس لإدارة صناديق الاستثمار ، المراقب الداخلى لصناديق الإستثمار :

السيدة / ماريان ميلاد.

العنوان: مبنى رقم ب 129، المرحلة الثالثة القرية الذكية – الكيلو 28 طريق القاهرة الاسكندرية الصحراوى .

الرقم: 35356499

البند السابع والعشرون

إقرار الجهة المؤسسة ومدير الإستثمار

مدير الاستثمار والجهة المؤسسة ضامنان لصحة ما ورد في هذه النشرة من بيانات و معلومات وانها تتفق مع القواعد القانونيه المنظمه للاكتتاب الوارده بقانون سوق راس المال رقم 95 لسنه 1992 ولائحته التنفيذيه والقرارات الصادره تنفيذا لهما وانها لاتخفى ايه معلومات او بيانات كان من الواجب ذكرها للمستثمرين المتوقعين فى هذا الاكتتاب.

الجهة المؤسسة البنك الاهلى المتحد – مصر

الاسم: محمود نابت

الصفة: نائب الرئيس التنفيذي – قطاع الخزانة

الصفة:

التاريخ:

التوقيع:

البنك الاهلى المتحد مصر ش.م.م
Ahli United Bank Egypt S.A.E.
P.O.Box 413 The 5th Settlement
المركز الرئيسى

مدير الاستثمار شركة هيرميس لإدارة صناديق الاستثمار

الاسم: يحيي عبد اللطيف

الصفة: العضو المنتدب

التاريخ:

التوقيع:

Hermes Fund Management
EFGHERMES
المجموعة المالية

البند الثامن والعشرون

تقرير مراقبي الحسابات

قمنا بمراجعة كافة البيانات الواردة بنشرة الاكتتاب في صندوق استثمار البنك الاهلى المتحد – مصر الاول ذو العائد اليومى التراكمى (ثروة) ونشهد أنها تتمشى مع أحكام القانون 95 لسنة 1992 ولائحة التنفيذية والإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن .

مراقب الحسابات

مكتب: زروق والسلاوي وشركاهم

الاستاذ: مدحت محمود السلاوي

المقيد بسجل المراجعين والمحاسبين تحت رقم 3554 وبسجل مراقبى حسابات الهيئة العامة للرقابة المالية تحت رقم 25

التوقيع .....

مراقب الحسابات

مكتب: -خالد الغنام وشركاه

الاستاذ: خالد أبو الفرج أحمد غنام

المقيد بسجل المراجعين والمحاسبين تحت رقم 4771وبسجل مراقبى حسابات الهيئة العامة للرقابة المالية تحت رقم 49

التوقيع: .....

البند التاسع والعشرون

تقرير المستشار القانوني

قمنا بمراجعة كافة البيانات الواردة بنشرة الاكتتاب في صندوق استثمار البنك الاهلى المتحد – مصر الاول ذو العائد اليومى التراكمى (ثروة) و نشهد أنها تتمشى مع أحكام القانون 95 لسنة 1992 و لائحة التنفيذية و الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن وكذا العقد المبرم بين الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار و قد أعطي هذا التقرير منا بذلك.

البنك الأهلى المتحد مصر

الاسم : السيد/ مصطفى تامر ابراهيم

التوقيع: .....

هذه النشرة تمت مراجعتها من الهيئة ووجدت متمشية مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية وتم إعتمادها برقم (648) بتاريخ 2012/3/8 علماً بأن إعتماد الهيئةللنشرة ليس إعتمادا للجدوى التجارية للنشاط موضوع النشر أو لقدرة النشاط علي تحقيق نتائج معينة. حيث يقتصر دور الهيئة على مجرد التحقق من أن بيانات هذه النشرة تم ملئها وفقا للنموذج المعد لذلك وذلك فى ضوء المستندات التى قدمت للهيئة وبدون ادني مسئولية تقع على الهيئة ، ويتحمل كل من البنك المؤسس للصندوق ومدير الإستثمار وشركة خدمات الإدارة وكذلك مراقبي الحسابات و المستشار القانونى المسئولية عن صحة البيانات الواردة بهذه النشرة ، علما بأن الإستثمار فى هذه الوثائق هو مسئولية كل مستثمر وفى ضوء تحمله للمخاطر وتقديره للعوائد.

Hermes Fund Management
EFG HERMES
المجموعة المالية هيرميس

البنك الأهلى المتحد مصر ش.م.م
Ahli United Bank Egypt S.A.E
P.O.Box 473 The 5th Settlement
المركز الرئيسى